دور القضاة في الرقابة الادارية والمالية في بلاد الاندلس خلال عصري الامارة والخلافة الاموية (١٣٨-٣٦٦هـ/٧٥٦-٩٧٦م)

ا.د محمد حسين علي السويطي/ كلية التربية/ جامعة واسط
م.م اركان علي التميمي/ مديرية تربية واسط

Abstract

The judges exercised their supervisory duties in more than one area. They were very important in the country of Andalusia and they had the great powers to call any person to the Judicial Council regardless of his rank, status and position in the Umayyad state. They monitored the witnesses and verified them before giving them the right to testify before them , And one of the judges rejected the Prince's testimony and the verdict and did not accept it so that the counterparty does not feel that the case is settled for his opponent because the prince stands with him, and watched the certificates and official documents issued by the authors of these documents and the judges were entitled to reply if it is proven incorrect or The most important case, which was overseen and supervised by the judges, was the Water Court in the city of Valencia, as it constituted a civilized case for the rulers of the Umayyad state who established this court, which oversaw the organization and control of the distribution of water among the peasants in the city. Exceed his share of water and punish him with a fine

المقدمة

نسلط الضوء في هذه الدراسة على الدور الرقابي للقضاء في بلاد الاندلس خلال عصري الامارة والخلافة الاموية في مجال الادارة والمال، وقد بدأنا البحث بإعطاء مقدمة عن اهمية القضاء عند الحكام الامويين الذين كانوا يحترمون القضاة بشكل كبير، اذ كانوا يطبقون احكام القضاة حتى لو كانت ضدهم، وقد وصل الامر الى حد الحضور الى مجلس القضاء والادلاء بشهاداتهم اذا طلب منهم ذلك، وقد بينا ايضا صلاحيات القضاة التي كانت ممنوحة لهم من قبل الامراء والخلفاء الامويين، اذ كانوا لهم الحق في استدعاء اي شخصية من رجال الدولة مهما كبر منصبه وعلت منزلته او قربه من الحكام الامويين، وايضا كان لهم الحق مراقبة ديوان القضاء بما فيه من السجلات الخاصة بحقوق الناس، وكان لهم الحق في مراقبة الشهود العدول والتحقق منهم قبل السماح لهم بالأدلاء بشهاداتهم في مجلس القضاء، وكانوا مسؤولين عن رقابة الاموال والاملاك الخاصة بالأيتام لاسيما من كان لا وصي عنده، وكانوا مراقبين لكتابة الوثائق الرسمية التي كان تصدر من الدولة ومحاسبة القائمين على كتابتها لاسيما الوثائق المزورة او المشكوك فيها او التي تكتب بصورة خاطئة وغير صحيحة، وبينا ايضا محكمة المياه في مدينة بلنسية والتي تعد من اشهر المحاكم التي قام بتأسيسها الخليفة الناصر والتي شكلت علامة فارقة في تاريخ بني امية ببلاد الاندلس، اذ كانت تشرف على عملية توزيع المياه بين الفلاحين، ومراقبة عملية التوزيع العادل بينهم ومحاسبة ومعاقبة من يتجاوز على حصته.

توطئة: اهمية القضاء وصلاحيات القضاة في الدولة الاموية

يعد القضاء من أهم المؤسسات في بلاد الاندلس خلال عصري الامارة والخلافة الأموية، وقد وصف (المقري) مؤسسة القضاء من خلال استعراضه للمؤسسات الادارية في بلاد الاندلس خلال العصر الأموي بقوله: **"أما خطة القضاء في الأندلس فهي أعظم الخطط عند الخاصة والعامة، لتعلقها بأمور الدين"**[١].

ان هذه الأهمية لم تأت اعتباطا، ولم يكن كلاماً دون تطبيق حقيقي، بل كان للقضاء مكانة بارزة وكبيرة لدى حتى الحكام الذين كانوا مستعدين للمثول أمام القضاة متى ما طلب منهم بكل احترام، وكان أغلب القضاة يشترطون على الأمراء والخلفاء قبل توليهم منصب القضاء أن يكون حكمهم نافذاً على الكل دون استثناء، وكان للقضاة أهمية كبيرة لدى الحكام، وكان كلامهم له قيمة وقدر كبير عندهم، وكانت طلباتهم تنفذ حتى لو عارضت سياسة الأمراء.

ان هذه الأهمية لم تأت اعتباطا، ولم يكن كلاماً دون تطبيق حقيقي، بل كان للقضاء مكانة بارزة وكبيرة لدى حتى الحكام الذين كانوا مستعدين للمثول أمام القضاة متى ما طلب منهم بكل احترام وهذا ما أكده (المقري) بقوله: **"كون السلطان لو توجه عليه حكم حضر بين يدي القاضي، هذا وضعها في زمان بني امية"**[٢].

وهذا النص له ما يؤكده من الروايات التاريخية التي أظهرت الاحترام الكبير والطاعة التامة للقضاء وأحكامه من حكام بني أمية حتى لو كانت ضدهم، وهذا ما جسده قول الأمير هشام بن عبد الرحمن الداخل عندما قلد القضاء للمصعب بن عمران في قرطبة بعد ان تردد في بداية الأمر لخوفه من عدم احترام أحكامه من الحكام والمقربين منه: **"لو وضعت المنشار على رأسي لم اعترضك"**[٣].

والأمير هشام كان له موقف ثاني مع القاضي مصعب بن عمران جسد الاحترام الكبير والطاعة التامة لأحكام القضاة من خلال قوله لبعض رجال بلاطه الذين حكم ضدهم القاضي فتذمروا عند الأمير هشام من حكم القاضي، فرد عليهم: **"والله لو سجل علي القاضي في مقعدي هذا لخرجت عنه"**[٤].

وكان أغلب القضاة يشترطون على الأمراء والخلفاء قبل توليهم منصب القضاء أن يكون حكمهم نافذاً على الكل دون استثناء، فقد اشترط القاضي **محمد بن بشير المعافري** (ت١٩٨ه) على الأمير الحكم بن هشام عندما أراد تعيينه قاضي للجماعة في قرطبة، ان يكون حكمه نافذاً على كل الناس دون تمييز بدءً من الأمير نفسه وحتى حارس السوق[٥].

وكان للقضاة أهمية كبيرة لدى الحكام، وكان كلامهم له قيمة وقدر كبير عندهم، وكانت طلباتهم تنفذ حتى لو عارضت سياسة الأمراء، فالقاضي الفرج بن كنانة[٦]، كان له صوت مسموع لدى الامير الحكم بن هشام ويأخذ بكلامه ويعمل بنصائحه، وهذا ما لمسناه من خلال الحادثة التي وقعت له مع حرس الأمير الذين كانوا يقومون بواجبهم الخاص بألقاء القبض على أحد المطلوبين من أهل قرطبة المتهمين بالاشتراك في واقعة الربض، وصادف ان هذا الرجل كان يسكن بالقرب من منزل القاضي الفرج بن كنانة فلما سمع القاضي صوت الحرس وأصوات النساء في بيت جاره خرج على الفور وأراد الاستفهام عن سبب هذا الصوت العالي، فلما عرف بالموضوع تدخل عند رئيس الحرس لأجل ان يخلوا سبيل الرجل لأنه بريء مما نسب اليه، فرفض رئيس الحرس طلب القاضي وأسمعه كلاماً جارحاً بحقه وطلب منه عدم التدخل في قضايا الدولة، وان يهتم بقضائه فقط، فما كان من القاضي الا الذهاب الى الأمير الحكم مباشرة والتدخل عنده لأجل ان يلغي أمر القبض على جاره، وان يعفو عنه ويطلق سراحه، فذكر الأمير بموقف الرسول(ﷺ) مع أهل مكة وكيف أنه عفا عنهم على الرغم من كل العذاب والمعاملة السيئة التي عومل بها، وقال له: عليك ان تقتدي برسول الله وتعفو عن كل

المذنبين، فتقبل الأمير كلام القاضي وأمر بأطلاق سراح جار القاضي وعدم التعرض له، وأمر كذلك بمعاقبة رئيس الحرس بسبب عدم احترامه للقاضي وتطاوله عليه بكلام جارح لا يليق بسمعة القاضي ومكانته(٧).

ان هذا الاحترام والتقدير من الأمير الحكم للقاضي لم يأت من فراغ، بل هو مكمل لما كان بدا به عند تسلمه للسلطة، فهو اشترط على نفسه القبول بحكم والقضاة مهما كانت حتى لو على نفسه، لذا كان يستمع لكلام القاضي وينفذ ما يطلبه دون تردد، ولم يكتف بهذا فقط بل أمر بمعاقبة رئيس الحرس أمام القاضي وكل من حضر بالقصر حتى يصبح عبرة لكل شخص يستهين بالقضاء أو القضاة.

وكانت صلاحيات قاضي الجماعة كبيرة ومتعددة، لاسيما في عهد الخليفة عبد الرحمن الناصر الذي عين القاضي الفقيه منذر بن سعيد البلوطي (٣٥٥ه) قاضي للقضاة في بلاد الاندلس، وبهذا المنصب له الحق في الاشراف والمراقبة على القضاة في جميع المدن والولايات الاندلسية ومناطق الثغور، وحتى له الحق في الاشراف ومراقبة العمال في تلك المدن ومراقبة أعمالهم ومدى تطبيقهم لواجباتهم ومهامهم، وله الحق أيضاً في الاشراف على الناس الوافدين من الممالك المسيحية المجاورة للدولة الاسلامية في الأندلس، وكان ذلك في سنة (٣٣٠ه)(٨).

وقد كان للقضاة الحق في الاشراف على بيت المال ومراقبة العمال المسؤولين عنه، ولهم الحق في اختيار أصحاب الخبرة والكفاءة الادارية الذين يستحقون الاشراف عليه من أهل الامانة والنزاهة، وكذلك لهم الحق في مراقبة المال الموجود في بيت المال والتدقيق في حساباته ومعرفة الأموال الداخلة اليه من الواردات والاموال التي تخرج منه من المصروفات، وتكون مراقبتهم أما سنوية في نهاية كل سنة، وأما شهرية في نهاية كل شهر لسجلات ديوان بيت المال(٩)، والقاضي هو من تكون مفاتيح بيت مال المسلمين بيديه حتى يضمن عدم تعرض أموال المسلمين الى السرقة(١٠).

وقد رفض القاضي النظر بن سلامة الكلبي(ت٣٠٢ه)(١١)، طلب الامير عبد الله ان يؤخذ من المال الموجود في جامع قرطبة ليسد به العجز المالي الموجود في بيت المال لأنه اشترط على الامير ان يأخذ موافقة اهل العلم والاستشارة والفتيا كلهم، لأنه اعتبر هذا المال ليس ملكاً له او للأمير بل هو مال وقف للجامع(١٢).

وكان للقاضي الحق في النظر في المصالح العامة للناس ومنع التعدي عليهم في الطرقات، لهذا اشتكى القاضي سليمان بن اسود الغافقي على الوزير وصاحب المدينة امية بن عيسى عند الامير محمد بن عبد الرحمن بسبب اهماله في واجبه وتقصيره في اداء مهامه كمسؤول على المدينة في قرطبة، بسبب قيام احد القادة العسكريين بإشهار سيفه داخل قرطبة وامام الناس وقيامه بجرح احد الاشخاص مما سبب الخوف والهلع عن الناس كلهم من جراء هذا الموقف حتى ان القاضي طالب بعزل الوزير بسبب تقصيره واهماله، فلما وصل الكتاب الى الامير محمد كان له موقفا حازما ضد الوزير اذ وبخه على تقصيره وامر بحبس القائد العسكري الذي شهر سيفه امام الناس(١٣).

وكان لقاضي الجماعة في قرطبة الحق في النظر في أمور القضاة في المدن والكور الأندلسية او الثغور بتفويض من الأمير أو الخليفة، لذا قام الأمير الحكم بن هشام بن عبد الرحمن الداخل بتفويض أمر قاضي جيان الى قاضي الجماعة في قرطبة، سعيد بن محمد بن بشير المعافري (٢١٠هـ)، بعد الشكاوى الكثيرة التي وردت الى الأمير من سكان المدينة بسبب الظلم الذي لحق بهم من جراء احكامه وظلمه لهم، لكن الأمير الحكم لم يتخذ اي قرار الا بعد ان استشار القاضي سعيد في أمر هذا القاضي، وفوض اليه أمره واتخاذ القرار المناسب والتأكد من صحة الشكاوى المقدمة ضده، وبالفعل قام القاضي سعيد بالتحقق في القضية، وقرر بقاء قاضي جيان في منصبه وانه بريء مما نسب اليه من الظلم من قبل سكان مدينته، لذا قال له: **"انصرف الى قضائك"**(١٤).

وبعد ان تعرفنا على أهمية القضاء في الدولة الاموية ومدى الاحترام الكبير الذي كان يحظى به من الأمراء والخلفاء الأمويين والرضا بأحكام القضاء مهما كانت حتى لو كان على أنفسهم، أما الاجراءات الرقابية والصلاحيات التي كان يتمتع بها القضاة فأبرزها هي:

١- استدعاء كبار رجال الدولة :

ان القضاة في عصري الامارة والخلافة الاموية كان لهم الحق في استدعاء اي شخصية من رجال الدولة مهما بلغ منصبه واهميته في الدولة أو درجة قرابته من السلطة الحاكمة، فقد استدعى القاضي المصعب بن عمران الوزير العباس بن عبد الملك المرواني الى مجلس القضاء ليستجوبه في قضية رفعت ضده من أحد الاشخاص من مدينة جيان بعد ان قام الوزير باغتصاب أرضه دون وجه حق، هذا الرجل مات ولم يأخذ حقه من الوزير لكن أولاده الايتام تقدموا بشكوه ضده عند القاضي لما سمعوا عن عدالته في القضاء، فأرسل القاضي في طلب الوزير ليحضر وأبلغه ان عليه ان يرجع الارض المغصوبة الى اهلها دون اي تأخير، لكن الوزير لم يطبق حكم القاضي وأخذ يماطل واشتكى عند الأمير الحكم على القاضي وطلب منه ان يبعد القاضي المصعب بن عمران عن القضية وهو يتكفل بها، لكن القاضي رفض طلب الأمير الحكم وأصر على رأيه وقال لرسول الأمير: ان صاحب القضية اثبت صدق الدعوى على الوزير والارض هي حقهم وتعبوا من أجل اثبات حقهم عنده، وقال له ايضاً: **"فلست اتخلى عن النظر وانفاذ الحكم"**(١٥).

ان هذا الاصرار من القاضي جعل الأمير الحكم في حيرة من أمره بين ان ينتصر لوزيره ويعزل القاضي او يترك القضاء والعدالة تأخذ مجراها الصحيح، لذا اراد ان يتدخل ويحل القضية مع القاضي بشكل ودي فلم يقبل وأصر على تنفيذ الحكم على الوزير وارجاع الأرض الى أصحابها، فكتب كتاباً أثبت فيه حكمه بإعادة الارض المغصوبة الى أهلها وطلب من رسول الأمير الحكم ان يوصل اليه رسالة منه قال فيها: **"اذهب الى الامير فاعلمه اني قد انفذت ما لزمني انفاذه من الحق"**(١٦).

وبعد ان رأى الامير الحكم اصرار القاضي على حكمه على وزيره، وأنه محق فيه لم يكن ليفعل شيئا أمامه سوى ان يقنع وزيره بقبول حكم القاضي فيه، فقال له: "فما أشقاه من جرى عليه حكم القاضي فقف عند امره فأنه اشبه بنا واولى بك"(١٧).

وفي حادثة ثانية استدعى القاضي عمرو بن عبد الله بن لبيب القاضي(١٨)، والي مدينة قرطبة وهو أشبه

بمنصب المحافظ في الوقت الحالي، وكان من المقربين الى الأمير محمد بن عبد الرحمن، وكان عظيم الشأن والقدر لديه، بسبب شكوى قدمت ضده من قبل شخص اتهمه بغصب داره دون حق، وبالفعل حضر والي المدينة الى مجلس القضاء بموكب مهيب ومعه حرسه الخاص، ودخل المسجد الذي كان هو المكان المخصص للقاضي وجلس وأسند ظهره الى احدى جدرانه ولم يظهر الاحترام لمجلس القضاء، مما جعل القاضي عمرو يوجه اليه كلاماً شديداً غير مكترث بمنصبه ولا بحمايته ومنزلته عند الأمير محمد وهو أن يجلس بين يديه، بحيث يكون جلوسه أمام الخصم وفي منزلة متساوية، فرفض طلب القاضي وظل يجادله وان الجلوس في المسجد هو واحد لا فرق في الموضع، لكن القاضي ظل مصراً على تطبيق العدالة ما بين المتخاصمين، فقال له **"قم هاهنا كما أمرتك واجلس بين يدي مع خصمك"**[١٩].

فوافق بعد ان رأى ان القاضي مصر على كلامه وغير مكترث بمنصبه فجلس بين يدي القاضي وامتثل لكلامه، فوجه القاضي كلامه الى الرجل صاحب الدار المغصوبة بأن يجلس أمام خصمه بين يدي القاضي لأجل ان يبدا بالقضية، فبدأ بسؤال صاحب الدار ما قضيتك مع خصمك هذا؟ فقال: أنه اغتصب داري، ثم قال لوالي المدينة: ماذا ترد عليه، قال: ان كلامه غير صحيح وأنا لست غاصباً لداره وليس من الأدب ان يقول عني اني اغتصبت داره وأخذتها منه، فغضب القاضي من كلامه الذي لم يحترم فيه خصمه ولا مجلس القضاء، فرد عليه ان كلام خصمك صحيح ولو يتجاوز عليك لأنك غاصب لداره، فوجه القاضي كلامه لمعاونيه وأمرهم ان يسيروا مع والي المدينة لأجل ان ينفذ قرار القاضي وحكمه بإرجاع الدار الى صاحبها الشرعي، واذا رفض ذلك نرفع القضية الى الأمير محمد حتى يعرف ان هذا الوالي لم يحترم القضاء، وأنه تطاول على الرعية وأخذ حقوقهم بالباطل مستغلاً منصبه وقربه ومنزلته من الأمير[٢٠]، وبالفعل نفذ والي المدينة قرار القاضي وحكمه وأعاد الدار الى صاحبها الشرعي[٢١].

والشيء نفسه حدث مع القاضي سليمان بن اسود الغافقي[٢٢]، الذي أمر شيخاً من معاونيه باستدعاء صاحب المدينة الى مجلس القضاء بسبب شكوى من أحد الرعية عليه طالبا منه الحضور فورا دون اي تأخير، ولم يكتف بهذا بل أنه أمر بأنه اذا رفض المجيء الى القاضي فعليهم ان يجبرونه على ذلك، فذهب هذا المأمور الى صاحب المدينة ووقف له في الطريق، وعندما جاء مع موكبه أخذ بعنان الدابة التي كان يركب عليها ليجبره على المجي عند القاضي، فأراد ضربه لكن المأمور قال له: أنا رسول القاضي اليك، عليك ان تأتي معي وتحضر بين يدي القاضي بسبب شكوى قدمت ضدك من أحد الأشخاص، وعليك ان تنفذ الأمر ان شئت طوعاً او ان شئت كرهاً، فما كان منه الا القبول بأمر القاضي وقبل الحضور بين يدي القاضي في المسجد، وقعد أمام خصمه الذي تظلم منه، وبالفعل تمت المحاكمة وحكم القاضي بالحق بينهما وأمام الناس[٢٣].

وكان للقاضي نفسه مواقف مع الأمير محمد بن عبد الرحمن عندما كان ولياً للعهد قبل ان يتسلم منصب الامارة، اذ كان قاضياً لمدينة ماردة، وكان الامير محمد واليا عليها فحكم في قضية ضد الأمير بعد ان اشتكى تاجر يهودي كان يعمل في مهنة بيع وشراء الجواري على الأمير محمد على أثر أخذ احدى الجواري منه دون ان يدفع له الثمن الذي يريده، فما كان من القاضي الا أن طلب من الأمير ان يعيد هذه الجارية الى التاجر اليهودي،

فرفض طلب القاضي وادعى ان اليهودي يكذب وغير صادق في كلامه ودعواه على الأمير، وأعاد القاضي طلبه فرفض الأمير مما ادى بالقاضي الى ان يهدد الامير محمد بالذهاب الى قرطبة واخبار والده الأمير عبد الرحمن بما جرى ويطلب منه اعفائه من القضاء، وبالفعل ذهب الى قرطبة مما أدى بالأمير محمد الى يرضخ الى طلب القاضي ويقوم بإعادة الجارية الى التاجر اليهودي، فقام القاضي بتسليم الجارية الى التاجر بحضور مجموعة من وجوه المدينة، وقد أعجب الأمير محمد كثيراً بجراءة القاضي وعدالته وشجاعته في تنفيذ الأحكام وتطبيق القانون على الكل بصورة متساوية بغض النظر عن المنصب او القرابة من الحاكم، لذا كرم الأمير محمد القاضي سليمان بعد استلامه الامارة بعد وفاة والده الأمير عبد الرحمن فعينه في منصب قاضي الجماعة في قرطبة[٢٤].

وكان لهذا القاضي موقفا مع عامل مدينة شذونة يوسف بن بسيل[٢٥]، الذي رفض طلب القاضي بالمثول بين يديه، بعد ان أراد القاضي حضوره بسبب شكوى بعض أهالي مدينة شذونه ضده بعد عزله، فغضب القاضي من تصرفه هذا وعدم قبوله الحضور أمامه، لذا ارسل معاونيه وطلب منهم جلبه بالقوة أمامه فنفذوا أمره وجاءوا به الى القاضي بعد ان ترصدوا له في طريقه وبعد خروجه من داره، فمثل بين يدي القاضي مرغماً، وقد أنكر في بداية التحقيق معه التهم الموجهة اليه، لكن القاضي لم يتركه وأصر على التحقيق معه وارغامه على الاعتراف بأخطائه والتهم الموجهة اليه من الرعية، وبالفعل وبعد ان رأى اصرار القاضي وعزيمته على احقاق الحق والمضي بتطبيق العدالة اعترف ورضخ لحكم القضاء[٢٦].

فأكدت هذه الرواية على ان القضاء في الأندلس كان يحظى بالقوة والاحترام، وان القاضي كان له صلاحيات كبيرة تمكنه من استدعاء اي شخصية وفي اي منصب حتى يصل الأمر الى حد استعمال القوة في جلب هذه الشخصيات من كبار رجال الدولة الى مجلس القضاء ويجلس بين يدي القاضي وامام خصمه دون تمييز بينهما.

وقد وصل الحال بالقاضي سليمان بن اسود الى ان يوجه معاونيه بضرب رجال البلاط والمقربين من الأمير محمد بسبب عدم امتثالهم لأحكام القضاء، وهذا ما فعله مع بدرون الصقلبي[٢٧]، وهو أحد خدام الأمير محمد بن عبد الرحمن، ومن المقربين منه ويحظى بالاحترام والتقدير الكبير، بسبب اغتصابه داراً من امرأة قدمت شكوى الى القاضي ضده مطالبة برد دارها اليه، وسبب ضرب القاضي له هو رفضه المثول أمامه والحضور الى مجلس القضاء بحجة الانشغال مع الأمير لكنه رفض عذره وطلب من أعوانه ضربه وسحبه بالقوة الى المسجد الجامع والتحقيق بشأن الدعوة المرفوعة ضده، وقد وبخه بكلام شديد اللهجة مما اضطر بدرون الى القبول بقرار القاضي وحكمه وبالنتيجة قام بإرجاع الدار الى صاحبتها الشرعية[٢٨].

وقام بدرون الصقلبي بتقديم شكوى عند الامير محمد على القاضي سليمان بسبب تعامله معه وعدم احترام مكانته لدى الأمير، فلم يقف الأمير في صفه ضد القاضي، بل وقف مع قرار القاضي، وقال له: **"يا بدرون، اخفض عليك، فمحلك مني تعلمه، فسلئنا به حوائجك نجبك اليها، ما خلا معارضة القاضي في شيء من أحكامه، فان هذا باب قد اغلقناه، فلا نجيب اليه احدا من ابنائنا ولا من اخواننا ولا من ابناء عمنا، فضلاً عن**

غيرهم، والقاضي أدرى بما فعل"[٢٩].

وقد أكدت هذه الرواية ان القضاء في عصر الدولة الأموية كان يحظى بالاحترام والتقدير لحد يصل الى الطاعة التامة لأحكامه، وان الناس كلهم يجب ان يحترموا القانون والقضاء مهما بلغت مراتبهم او مناصبهم في الدولة، لان الاحترام والتقدير الحقيقي للدولة ورجالاتها من الناس يأتي من خلال احترامهم للقضاء وأحكامه مهما كانت، حتى لو كانت لا تناسبهم او ضدهم، لذلك رفض الأمير محمد شكوى خادمه بدرون ضد القاضي رغم المكانة الكبيرة التي يتمتع بها لديه، لأن الحكام الامويين قد أغلقوا باب الفرض على القضاء والتدخل في أحكامه، حتى لو كانت تعارض أبنائهم وإخوانهم وأقاربهم، لأنهم أعطوا للقاضي الحق والصلاحيات الكاملة في أحكامه بما يراه مناسباً وفق مبادى الشريعة الاسلامية ومبدأ تطبيق فرض القانون على الكل دون استثناء.

٢- مراقبة ديوان القضاء:

كان من ضمن واجبات القاضي استلام الديوان الخاص بالقضاء من القاضي الذي قبله عند استلامه المنصب ومراقبة ما فيه من الأحكام والقضايا التي تم اقرارها من القضاة الذين سبقوه، وكان ديوان القضاء من الدواوين المهمة جداً التي يحرص عليها الأمراء والخلفاء في بلاد الاندلس من خلال الزام القاضي المعزول او المنتهية مدة خدمته تسليم الديوان للقاضي الذي يعين بدلاً عنه.

وهذا ما حصل مع الأمير محمد بن عبد الرحمن الذي أمر بعزل القاضي سليمان بن اسود عن منصبه كقاضي للجماعة في قرطبة من خلال ارسال رسالة الى وزيره أمية بن عيسى بن شُهيد (ت٢٦٠ه)، الذي أمره بعزل القاضي، وأخذ أربعة من الشهود العدل معه لأجل استلام ديوان القضاء منه، وجعل الديوان في مجلس الوزراء تحت رقابتهم حتى يعين قاضي جديد للجماعة في قرطبة يسلم اليه هذا الديوان[٣٠].

ولو لم يكن هذا الديوان بهذه الأهمية، لما حرص الأمير محمد على أن يذكر وزيره في رسالته التي بعث اليه بأمر استلام الديوان، ويكتفي بعزل القاضي سليمان، لكنه حرص على أن يسلم الديوان الى الوزير بحضور شهود عدل، لما فيه من قضايا حساسة تمس الدولة، ولأمور رقابية، وكذلك لوجود أحكام تمس الناس والرعية، وضرورة أن يكون ذلك كله تحت اشراف مجلس الوزراء حتى يتسلمه القاضي الجديد.

وكان للقاضي الجديد الذي يعين الحق في تدقيق ديوان القضاء ومراقبته بشكل دقيق حتى يعرف القضايا والأحكام التي اتخذت فيه من القاضي السابق، وقد حدث ان كشف القاضي سليمان بن أسود الغافقي تلاعباً في ديوان القضاء من القاضي عمرو بن عبد الله في سنة (٢٦٣ه)، اذ وجد ان هناك مبلغ من المال قدره عشرة الاف درهم قد ذكرت في الديوان ان شخصاً من التجار قد تبرع بها وأوقف هذا المال بيد الشهود العدول لتفرقته على المحتاجين، فأراد القاضي سليمان التحري عن هذا المبلغ فلم يجده، فسأل أحد الشهود الذي اعترف ان المبلغ كان عنده ثم سلمه الى القاضي عمرو بموجب صحيفة تسلم وتسليم وبشهادة ستة عشر شاهداً[٣١].

لكن القاضي عمرو أنكر ذلك كله، لذا رفع القاضي سليمان القضية الى الأمير محمد حتى يحكم فيها، فأرسل الأمير كاتب الرسائل الخاص به الى القاضي عمرو ليعرف منه الحقيقة لما أنكر طلب منه ان يقسم

ويحلف أنه لم يتسلم المبلغ، فحلف بالقرآن على ذلك، لذا قرر الأمير تغريم عائلة التاجر بدفعهم ثلثا المبلغ الى ديوان القضاء[٣٢].

وفي رواية ثانية ذكرها (الخشني) ان أحد الفقهاء رفض أن يحلف الأمير محمد القاضي عمرو بن عبد الله حتى لا تذهب هيبة القاضي في بلاد الأندلس ويقل احترامه، فقال له: **"ان اتصل ببني العباس اننا نحلف قضاتنا كان ذلك من اعظم ما نعاب به عندهم"**[٣٣]

ان هذه الرواية أكدت ان الحكام الأمويين كانوا حريصين على سمعة القضاء في دولتهم، لاسيما أمام الدولة العباسية العدو اللدود، والسبب في اسقاط دولتهم في بلاد المشرق، لذلك تراجع الأمير محمد عن قضية الحلف أو القسم التي أراد تطبيقها على القاضي عمرو بعد سماعه لكلام الفقيه، وعرف ان كلامه هو الصواب حتى لا تذهب هيبة القاضي واحترامه بين الناس أولاً، وحتى لا تصل هذه القضية الى أعدائهم من العباسيين، لأن عدم احترام القضاء سوف يؤثر بشكل سلبي على الدولة بشكل عام، وسوف تذهب هيبتها واحترامها مع فقدان القضاء للهيبة والاحترام.

٣- المحافظة على أموال الأيتام والمواريث:

ان المحافظة على أموال الأيتام من صلاحيات ومهمات القضاء منذ بدايات الاسلام الأولى[٣٤]، لذلك حرص القضاة في بلاد الاندلس في عصري الامارة والخلافة الاموية على مراقبة وحفظ أموال الأيتام والمواريث لاسيما الذين ليس لديهم أولاد بالغين السن الرشد فيكون القاضي هو المسؤول عن الحفاظ على أموالهم وممتلكاتهم من الضياع أو السرقة، حتى يبلغوا سن الرشد ويستطيعوا ادارة اموالهم بأنفسهم والحفاظ عليها.

وفي هذا الجانب وقف القاضي المصعب بن عمران بقوة وحزم أمام الوزير العباس بن عبد الملك المرواني بسبب اغتصابه لأرض في مدينة جيان تعود الى أطفال أيتام مات والدهم وهو ينازع الوزير على أرضه، فصار القاضي هو المدافع عن حقوقهم بوجه الوزير، حتى وصل به الأمر الى الوقوف بوجه الأمير الحكم بن هشام الذي لجأ اليه الوزير حتى يخلصه من القاضي مصعب، وبقي القاضي مصراً على رأيه ولم يتنازل عن ارجاع الأرض الى الايتام على الرغم من كل الضغوطات التي مورست ضده من الأمير والوزير، حتى أنه بعث برسالة الى الأمير الحكم قال فيها: **"ان القوم قد اثبتوا حقهم ولزمهم في ذلك عناء طويل ونصب شديد لبعد مكانهم وضعف حالتهم، فلست أتخلى عن النظر وانفاذ الحكم"**[٣٥].

وبهذا الموقف من القاضي واصراره تمكن من الحفاظ على الأمانة وارجاع الحق الى الايتام على الرغم من المعارضة الشديدة التي أبداها الوزير، وكاد هذا الموقف أن يكلفه العزل من المنصب، لكنه بقي ثابتاً في سبيل تحقيق العدالة.

ولم تقتصر هذه المواقف للقضاة في بلاد الاندلس على الحفاظ على حقوق الأيتام على المسلمين فقط، لكنها شملت حتى أهل الذمة الذين يعيشون مع المسلمين، اذ وقف القاضي سلمان بن أسود بوجه الوزير هاشم

بن عبد العزيز في عهد الأمير محمد بن عبد الرحمن بعد ان أصر على الوزير على ارجاع المال والممتلكات التي تركها القومس بن انتنيان النصراني، وهو كاتب الرسائل الخاص بالأمير عبد الرحمن بن الحكم بعد وفاته الى بيت مال المسلمين[٣٦].

وتقدم الوزير بطلب الى القاضي والأمير محمد بضرورة ارجاع تركة القومس من الأموال والممتلكات الى بيت مال المسلمين، لأنه مات وهو على دين النصارى، وقدم للقاضي شهادات تثبت ذلك، فأمر الأمير محمد القاضي سليمان التحقق من هذا الأمر ومعرفة الحقيقة قبل اتخاذ الحكم المناسب، وبالفعل قدمت شهادات عديدة للقاضي أثبتت صحة كلام الوزير[٣٧].

ولكن القاضي لم يعتمد كل تلك الشهادات باعتبار ان الذي جاء بها وقدمها للأمير هو الوزير هاشم بن عبد العزيز الذي كان على خلاف مع القومس عندما كان يعمل كاتباً للرسائل مع الأمير عبد الرحمن، لذا أراد التحقق بنفسه، فذهب الى الفقيه والمفتي محمد بن يوسف بن مطروح (ت٢٧١ه)[٣٨]، الذي أقسم أمام الناس أن القومس كان يصلي ووصفه بحمامة المسجد وترحم عليه[٣٩].

فعندما سمع الأمير بهذه الشهادة من الفقيه محمد بن يوسف أمر وزرائه بلقاء القاضي سليمان والتأكد من حقيقة الأمر وحسم هذا الجدل، فكان رأي القاضي هو ان القومس مات مسلما على الرغم من كل الشهادات الكثيرة التي قدمت على أنه مات نصراني، وبعد هذا الجدل طلب الأمير من القاضي حسم الأمر وترك الشهادات، وقال له أريد رأيك في هذه القضية، فكان جواب القاضي: ان القومس مات مسلم، ويجب توزيع التركة والميراث الذي تركه لورثته وهو أحق به، وبالفعل وافق الأمير على كلام القاضي سليمان وأمر بتوزيع ميراثه على ورثته[٤٠].

ولعل القضية الأبرز في مجال رقابة القضاة لأموال الايتام والمواريث، قضية القاضي منذر بن سعيد البلوطي (٣٥٥ه) مع الخليفة عبد الرحمن الناصر، عندما وقف بوجه الناصر ورفض ان يشتري بيتاً يعود لأيتام صغار في السن كانوا في رعاية القاضي منذر بن سعيد، والسبب ان الناصر كان قد دفع فيه ثمناً قليلاً لا يتناسب مع قيمة وثمن البيت، لذا قام القاضي بهدم الدار وبيعها وهي مهدمة بسعر أعلى من السعر الذي دفعه الناصر، لذا غضب الخليفة الناصر كثيراً من القاضي واستدعاه وسأله عن السبب فيما قام به، فأجابه بآية من القرآن الكريم[٤١]، ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَت لِمَسَٰكِينَ يَعمَلُونَ فِي ٱلبَحرِ فَأَرَدتُّ أَن أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِك يَأخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصبا﴾[٤٢].

وبعد سماعه لهذه الآية القرآنية عرف الخليفة ان القاضي منذر كان محقاً في تصرفه، لأنه اراد الحفاظ على أموال الايتام الذي هو وصياً عليهم وعلى أموالهم، فهو كان يريد الحفاظ على الأمانة التي اؤتمن عليها، لذا قال له: **"نحن أولى من انقاد الى الحق فجزاك الله عنا وعن امانتك خيراً"**[٤٣].

ودلت هذه الرواية على قوة القضاء واستقلاليته في بلاد الاندلس، وقدرته على الوقوف بوجه أي شخص في الدولة مهما كان منصبه حتى لو كان الخليفة نفسه، لذا وجه القاضي منذر بوجه الخليفة الناصر

وأصر على عدم بيعه الدار العائدة الى الايتام ما لم يدفع ثمنها الحقيقي، ولم يهتم لقوة الخليفة وسلطاته التي من الممكن ان يأمر بعزله، لكن القاضي فضل أن يدافع ويحافظ على الأمانة التي برقبته غير مهتم بمنصبه، ففضل رضا الله على رضا الحاكم، لذلك استشهد بآية من القرآن الكريم ليقنع الناصر بموقفه من القضية.

٤-رقابة الشهود العدول:

حرص القضاة على رقابة الشهود العدول وتعينهم، وهو من يملك القرار في قبول الشهادة من عدمها في القضايا التي تقدم له، فهو مسؤول عن كشف سيرتهم الشخصية ومدى الأمانة التي يملكونها، وكان على القاضي اختيارهم بعناية شديدة، كما عبر عن ذلك (ابن خلدون) بقوله: **"يجب على القاضي تصفح أحوالهم، والكشف عن سيرهم، رعاية لشرط العدالة فيهم، وان لا يهمل ذلك لما يتعين عليه من حفظ حقوق الناس، فالعهدة عليه في ذلك كله ، وهو ضامن دركه"**(٤٤).

ولعل القضية الأبرز التي يمكن ان نستند عليها في قولنا بان القاضي كان يدقق جيداً في الشهود العدول ولا يقبل أي شخص مهما كانت منزلته ومنصبه في الدولة حتى لو كان الأمير نفسه، فكان من الممكن أن ترد شهادته اذا لم يقتنع القاضي بها، وهذا ما فعله القاضي محمد بن بشير المعافري (١٩٨ه)، حين رد شهادة الأمير الحكم بن هشام ولم يقبل بها، مع أنه كان أمير البلاد، وهو من عينه قاضياً للجماعة في قرطبة، لكن القاضي لم يقبل شهادته في القضية التي خصت عم الأمير الحكم سعيد الخير بن عبد الرحمن الداخل الذي كان قد قدم شاهدين من العدول للقاضي في قضيته، لكن القاضي قبل شهادة واحدة ولم يقبل الشهادة الثانية، وهي شهادة الأمير الحكم(٤٥).

هذا الفعل أغضب سعيد الخير جداً، لاسيما عندما قال له القاضي وهو يرد شهادة الأمير الحكم: **"هذه شهادة لا تعمل بها عندي، فجيء بشاهد عدلٍ"**(٤٦)، فجن جنون سعيد الخير وذهب مسرعاً الى الأمير الحكم وهو غاضب من القاضي ومن تصرفه كيف يرد شهادة الأمير وهو حاكم البلاد، وأراد ان يوغر صدر الأمير ضد القاضي، لكن الأمير الحكم سكت ولم يفعل شيء، بل أنه طلب من عمه الهدوء، ولم يستغرب فعل القاضي، وقال لعمه: **"هل شككت أنا في هذا؟ يا عم، القاضي، والله رجل صالح لا تأخذه في الله لومة لائم"**(٤٧)، والسبب الحقيقي في عدم اتخاذ الأمير الحكم أي موقف ضد القاضي بعد رد شهادته أمام الناس وهو الحاكم للبلاد وأعلى سلطة هو ان القاضي اشترط على الأمير قبل قبوله تولي منصب القضاء أن يكون حكمه وقضاءه نافذ على الكل دون استثناء، ابتداء من الأمير وحتى حارس السوق، لا فرق بينهما أمام القضاء(٤٨).

اما السبب الحقيقي لرد القاضي شهادة الأمير هو تحقيق العدالة وفرض القانون على الكل دون استثناء ولا مجاملة لأي شخص حتى لو كان حاكماً او زيراً أو من العائلة الحاكمة، وقد قالها لأحد الأشخاص من المقربين اليه وهو يعاتبه ويلومه على رفضه القبول بشهادة الأمير، فكان جوابه واضحاً وصريحاً وشجاعاً، اذ قال: **"يا عاجز، الا تعلم انه لا بد من الاعذار في الشهادات؟ فمن كان يجترئ على الدفع في شهادة الأمير لو قبلتها؟ وان لم اعذر، بخست المشهود عليه بعض حقه"**(٤٩).

ودلت هذه الرواية على ان رفض القاضي لشهادة الأمير وعدم قبولها هو لأجل تحقيق العدالة ما بين عم

الأمير والرجل المقابل له في القضية، لأنه لو قبل شهادة الأمير في القضية فان الرجل المقابل سوف يخسر القضية ويشعر ان القاضي سوف يكون الى جانب عم الأمير، ولا يكون هناك اي أمل لديه في كسب القضية، وبالنتيجة تضيع هيبة القضاء وعدالته.

ولم يقتصر القاضي محمد بن بشير برد شهادة الأمير الحكم، بل أنه رد حتى شهادة المقربين له من الفقهاء ولم يأخذ بها ما لم يكن واثقاً منها ومن عدالة أصحابها، حتى يمكن ان يطمئن للشهادة في أي قضية تعرض عليه، حتى ان أحد رفقائه من الفقهاء قد عاتبه عتاباً شديداً لأنه لم يقبل شهادته في احدى القضايا على الرغم من كونه صديقاً ومقرباً له، وكان رفيق دربه في كثير من رحلات العلم وفي الحج، فلما سأله عن سبب رد شهادته امام الناس، فلم ينكر القاضي صحبته معه ورفقته في رحلات العلم والحج، لكنه أنكر عليه موقفاً عندما بدد ماله في شراء احدى الجواري بأكثر من ثمنها الحقيقي بسبب رغبته الشديدة فيها، اذ أن شهوته قد غلبت عقله، لذا خاف ان يكون قد قدم شهادته هذه وقد أخذ المال ثمناً لها[٥٠]، وبهذا تكون شهادته تكون غير عادلة ولا تتبع طريق العدل، لذا قال له القاضي: **"فاحتطت لديني، ولم أجدني في سعة من قبول شهادتك"**[٥١].

وكان القضاة يدققون الشهادات جيداً قبل ان يقروا بصحتها والأخذ بها والتحقق من أصحابها جيداً ومن عدالتهم وأمانتهم وحرصهم على قول الحق، وانهم غير مدفوعين من قبل أحد الاشخاص من أصحاب المناصب العليا في الدولة لأجل كسب قضية ما يريد ان يكيد بها الشخص المتخاصم معه او الطرف المقابل، كما فعل القاضي سليمان بن أسود الغافقي حين لم يعترف بالشهادات الكثيرة التي قدمت له من قبل الوزير هاشم بن عبد العزيز بخصوص قضية القومس النصراني واصراره على عدم وراثة عائلته لتركته وأمواله من بعد وفاته وضرورة عودة تركته الى بيت مال المسلمين لأنه توفي وهو نصراني ولم يكن مسلماً، لكن القاضي رفض كل هذه الشهادات لأنه عرف حجم العداء الذي كان يكنه الوزير للقومس من قبل وفاته وقبل بشهادة الفقيه والمفتي محمد بن يوسف بخصوص هذه القضية، واقنع الأمير برأيه، وأنه غير مقتنع بكل هذه الشهادات لأنها لم تكن شهادات عادلة ومن شهود عدول، فرفضها جميعا وحكم بتوزيع تركة القومس على اهله وورثته وعامله معاملة المسلمين في مسألة الميراث وأنه مقتنع انه مات مسلماً[٥٢].

وكان للقضاة عيون على شهود العدل الذين يدلون بشهاداتهم أمام القضاء في مختلف القضايا، فالقاضي محمد بن عبد الله بن يحيى الليثي (٣٣٩هـ)[٥٣]، كان له عيون يأتونه بأخبار الشهود او من يريدون بتقديم شهادتهم أمام القضاء لاسيما الذين يحاولون التزوير فيها أو تقديم شهادات باطلة لأجل تحقيق غايات معينة أو لمحاولة عرقلة تحقيق العدالة وفرض القانون على الكل، لذا رفض شهادة اثنين من الفقهاء قبل أن يسمعها أصلاً لأنه كان يعرف بهما عن طريق أحد أصحابه الذي أخبره عنهما في الليل وقبل قدومهما الى القاضي وتقديم الشهادة، وعندما جاء الفقيه الذي يروم الشهادة أعرض عنه القاضي وابتسم في وجهه لعل يفهم ان أمره قد انكشف، لكنه أصر على شهادته أمام القاضي، فما كان من القاضي محمد الا أن كتب له ورقة عبارة عن بيتين من الشعر[٥٤]:

اتتني عنك اخبار لها في القلب اثار
فدع ما قد اتيت به ففيه العار والنار

فلما قرأها عرف ان القاضي كشف أمره، لذا انطلق من مجلس القضاء وهرب وجاء الى صاحبه وهو مذعور يخبره بأن القاضي قد كشف أمرهما وأنه علينا الهرب والنجاة قبل ان يعاقبنا على فعلنا[٥٥].

٥-الرقابة على الوثائق الرسمية:

ونعني بها هي الاوراق الرسمية التي تثبت حقوق الناس مثل معاملات البيع والشراء والزواج والطلاق وغيرها[٥٦]، ولأهميتها في حفظ حقوق الناس، اذ تمثل الحجة القانونية التي يمكن الاحتجاج بها اذا ما تناسى الطرف المقابل الاتفاق او اراد انكاره[٥٧].

لذلك كان لابد للقضاء في بلاد الاندلس ان يكون مسؤولا عن تحرير الوثائق للناس[٥٨]، وكذلك المراقبة والاشراف على السجلات والوثائق الخاصة بالدولة ومحاسبة من يزور او يتلاعب فيها، اذ ان القاضي محمد بن بشير المعافري (ت١٩٨ه) قام بمقاضاة أحد المتلاعبين بالوثائق بعد ان ثبت أنه قام بتزوير احدى الوثائق الخاصة بأحد التجار بعد قام بعقد وثيقة مزورة له، فكان حكم القاضي قطع يده[٥٩].

وكان القاضي النظر بن سلامة الكلابي(٣٠٢ه)، خبيرا وعالما في علم الوثائق اي كان بإمكانه تمييز الوثائق الصحيحة عن الوثائق المزورة وهو بالتالي كان مشهورا بين كان من مسؤولية القضاة في الدولة الأموية في الأندلس في عصري الامارة والخلافة مراقبة صاحب الوثائق فيما يكتبه، والاشراف عليه، وله الحق في اعادة صياغة الوثيقة اذا وجد فيها أي خطأ، صغيراً كان أم كبيراً[٦٠].

وقد كان القاضي احمد بن بقي[٦١]، يراقب عمل صاحب الوثائق ويشرف عليه في عهد الخليفة الناصر، اذ تميز بالذكاء والفطنة والخبرة في كتابة الوثائق والكشف عن الاخطاء الموجودة فيها[٦٢]، وكان له موقف مع صاحب ديوان الوثائق في عهد الناصر محمد بن ابراهيم بن الجباب[٦٣]، اذ أمر بمراقبة الوثائق التي يكتبها من خلال الاطلاع عليها بنفسه ليتأكد من خلوها من الأخطاء، وقد انزعج صاحب الديوان من قرار القاضي وعده تدخلاً في عمله، لكن القاضي أصر على قراره وطلب من معاونيه جلب الوثائق التي يكتبها الجباب، فلما قرأها وجد فيها الكثير من الأخطاء وأرجعها اليه وطلب منه اعادة كتابتها لأكثر من مرة، فأثار هذا حفيظة صاحب الوثائق واعترف للقاضي أنه أعلم منه في كتابة الوثائق، فأرسل اليه كلاما قال فيه: **"أنا أقر لك انك أعلم بها مني، وأشهد بذلك لك، فدعني من كثرة الكشف والبحث والا حلفتُ الا أكتب وثيقة"**[٦٤].

٦-محكمة المياه في بلنسية:

وهي من أشهر المحاكم التي أسسها العرب المسلمين في بلاد الاندلس خلال العصر الأموي في الأندلس، لكننا لا نملك الكثير من المعلومات عنها، بسبب عدم تناولها من قبل المؤرخين الأندلسيين، او قد يكون السبب ضياع المصادر التي تناولت أخبار هذه المؤسسة القضائية المهمة.

وقد اشار المؤرخ (ابن عذارى) الى ان هناك ادارة للري في بلنسية تنظم عملية السقاية في تلك المدينة، كان يديرهما موظفين يعينون من الدولة يمثلون هيئة قضائية تتحكم في توزيع المياه داخل مدينة بلنسية وحل الخلافات التي تحدث ما بين الفلاحين مالكي الأراضي فيما بينهم حول الية التوزيع او التجاوزات التي يمكن أن

تحدث على حصة كل واحد منهم[٦٥]، وذهب الباحثان (فيصل دبدوب ومحمد عبد الله عنان) الى ان انشاء هذه المحكمة كان في عهد الخليفة عبد الرحمن الناصر في سنة (٣٤٩هـ/٩٦٠م)[٦٦].

وكانت هذه المحكمة تتألف من سبعة او ثمانية قضاة ينتخبون من المزارعين والفلاحين في بلنسية، اذ كان هناك قاض لكل ساقية من السواقي التي كانت تغذي الأراضي الزراعية الموجودة في بلنسية بالماء[٦٧].

وكان وقت انعقادها يوم الخميس من كل اسبوع في المسجد ببلنسية، وهي تنظر في الشكاوى المقدمة من المزارعين الخاصة بسرقة المياه من القنوات او التجاوز على حصص المياه لاسيما في وقت انخفاض المياه في الانهار، أو التجاوز على رفع بوابة المياه او التعدي على حصص الغير واحتكار الماء فترفع الدعاوى بحق الشخص المدعى عليه الى المحكمة فتنظر فيها، والمحكمة بدورها ترسل كتابا تستدعي فيه للحضور والمثول امام هيئة المحكمة وتحدد له موعداً معينا لأجل استجوابه وأخذ أقواله بخصوص التهم الموجهة اليه، واذا لم يحضر خلال جلستين من جلسات المحكمة فان التهمة ستكون مثبتة عليه ويقوم بدفع كل الغرامات المترتبة من جراء تصرفه هذه وعدم احترامه لهيئة المحكمة، وتعطي المحكمة للمتهم ان يدافع عن نفسه، وجلسات المحكمة كلها كانت شفوية لا تدون، وهناك كانت عقوبات مالية تصدرها المحكمة على المخالفين او تقوم بعمل تسوية صلح فيما بين الفلاحين او المزارعين، وكان قرارات محكمة المياه تحظى بقبول واحترام كبير من قبل كل الفلاحين ولا يعترضون عليها[٦٨].

وما زالت هذه المحكمة تعقد جلساتها في اسبانيا لكن بطريقة احتفالية شكلية وليست بصورة رسمية، فقد نقل المؤرخ (محمد عبد الله عنان) مشاهدته الحية عن طريقة الاحتفال التي يقيمها الاسبان، وقد حضر بنفسه احدى جلسات هذه المحكمة وتحديداً في الاحتفال بذكرى مرور الف سنة على تأسيسها في سنة (١٩٦٠م)، وهذا اعتراف اخر من الاسبان ان أصل هذه المحكمة هو عربي يعود الى فترة الحكم الاموي، لأن سنة (١٩٦٠م) تقابلها سنة (٣٤٩هـ)، وهو يقع ضمن فترة حكم الخليفة عبد الرحمن الناصر.

وقد روى كيفية انعقاد جلسات المحكمة، اذ كانوا يعقدونها في يوم الخميس في الكنيسة في بلنسية بعدما كانت تعقد في الجامع في زمن المسلمين، ويختارون من بينهم الرجل الأكبر سنا ليترأس هيئة المحكمة من بين أصحاب السواقي الثمان الذين يمثلون شبكة الري لأراضي وحقول مدينة بلنسية[٦٩]، وحتى قضاة المحكمة كانوا يلبسون قميص أسود وهو نفس اللون الذي كانوا يرتدونه القضاة العرب المسلمين في بلاد الاندلس في محكمة المياه في بلنسية[٧٠].

والواقع ان الغرض من ذكرنا لهذه المحكمة ودرجها ضمن رقابة القضاء والمؤسسات القضائية هو لأنها تحمل صفة المحاكم من حيث الجلسات وسماع الدعاوى والشهود وتطبيق العقوبات على المتهمين او المقصرين، وكذلك لأن نبين حقيقة مهمة ان أصول هذه المحكمة ترجع الى العصر الأموي في الأندلس، وان لم تذكر المصادر الاندلسية المعلومات عنها بشكل يتسنى لنا معرفة الكثير من التفاصيل والمعلومات عنها، وكذلك معرفة القضاة العرب الذين كانوا يترأسون هذه المحكمة، لكنها دلت على الرقابة الدقيقة التي حرص حكام بني أمية تطبيقها على كل مفاصل الحياة، وبما ان الزراعة هي الرافد الرئيسي لموارد بلاد الأندلس في تلك المدة

فكان لابد للحكام ان يعينوا قضاة وموظفين ينظمون عملية توزيع المياه ما بين الفلاحين والمزارعين.

فقد قال المؤرخ المعاصر العراقي (فيصل دبدوب) من خلال مشاهدته الحية لمدينة بلنسية وعن اثار العرب المسلمين: **"لقد حول العرب بلنسية الى بستان حقيقي"**[٧١]، والسبب حسب ما عبر عنه ان العرب قد عرفوا كيف يستفادون من مياه نهر توريا في بلنسية من خلال انشاء السواقي العديدة على هذا النهر لأجل ان ينظموا عملية الارواء الى الاراضي والبساتين التي بواسطتها حولوا هذه الاراضي الى جنة[٧٢]، ولابد ان يكون نظام الري هذا بحاجة الى هيئة رقابية تكون مسؤولة عن تنظيم توزيع المياه ما بين الفلاحين بشكل عادل وتضمن عدم تجاوزهم الحصص المائية المقررة لكل واحد منهم وهذه الهيئة هي محكمة المياه.

الخاتمة

لقد مارس القضاة مهامهم الرقابية في اكثر من مجال، فقد كانوا يحضون بأهمية كبيرة في بلاد الاندلس وكانت لديهم الصلاحيات الكبيرة في استدعاء اي شخص الى مجلس القضاء مهما كانت منزلته ومكانته ومنصبه في الدولة الاموية، وكانوا يراقبون الشهود العدول ويتحققون منهم قبل اعطائهم الحق بالأدلاء بالشهادة امامهم، وقد رفض احد القضاة شهادة الامير الحكم وردها ولم يقبلها حتى لا يشعر الطرف المقابل بان القضية محسومة لخصمه لان الامير يقف معه، وراقبوا الشهادات والوثائق الرسمية التي كانت تصدر من قبل متولي كتابة هذه الوثائق وكان يحق للقضاة ردها اذا ثبت انها غير صحيحة او فيها شك او تلاعب او تزوير، والقضية الاهم التي اشرف عليها القضاة وراقبوا فيها هي محكمة المياه في مدينة بلنسية، اذ شكلت حالة حضارية تحسب لحكام الدولة الاموية الذين اقاموا هذه المحكمة والتي اشرفت على تنظيم ومراقبة توزيع المياه بين الفلاحين في المدينة، فكانت تراقب وتحاسب من يتجاوز حصته من المياه وتعاقبه بغرامة مادية.

الهوامش

(١) المقري، نفح الطيب، ج١/ ص٢١٧.

(٢) المصدر نفسه، ج١/ ص٢١٧- ص ٢١٨.

(٣) ابن القوطية، تاريخ افتتاح الاندلس، ص٦٣.

(٤) ابن عذارى، البيان المغرب، ج٢ /ص٦٦.

(٥) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٦٨.

(٦) هو فرج بن كنانة بن نزار بن عتبان بن مالك الكناني من اشهر قضاة الجماعة في الاندلس عينه الامير الحكم بن هشام قاضي للجماعة في قرطبة سنة ١٩٨ه اصله من مدينة شذونة تميز بالعلم والشجاعة في قول الحق وحظي بمكانة كبيرة عند الامير الحكم، الخشني، اخبار الفقهاء، ص٣٩٧؛ قضاة قرطبة، ص٩٣-٩٨؛ ابن الفرضي ، تاريخ علماء الاندلس، ج١/ ص٤٤٨؛ القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٤/ ص١٤٤.

(٧) الخشني، قضاة قرطبة، ص٩٤؛ النباهي، تاريخ قضاة الأندلس، ص٧٤-٧٥.

(٨) ابن حيان، المقتبس، تح شالميتا، ص٤٨٨.

(٩) ابن عبدون، رسالة في القضاء، ص١٠.

(١٠) المصدر نفسه، ص٢٢.

(١١)هو النظر بن سلمة بن وليد بن ابي بكر محمد بن علي بن عبيد الكلابي القيسي، من أهل قرطبة، تولى قضاء مدينة كورة شذونه، ثم تولى منصب قاضي الجماعة في قرطبة، وصار وزيرا في عهد الامير عبد الله، اشتهر بالفقه والخطابة وعلم الوثائق، وكان حليما غير متسرع في احكامه، حظي بمكانة كبيرة لدى الامير عبد الله، توفي سنة (٣٠٢ه). الخشني، قضاة قرطبة، ص١٨٦- ص١٨٩؛ ابن الفرضي، تاريخ علماء الاندلس، ج٢/ ص١٩٩.

(١٢) الخشني، قضاة قرطبة، ص١٨٩.

(١٣) المصدر نفسه، ص١٥٨.

(١٤) الخشني، قضاة قرطبة، ص٢٩.

(١٥) الخشني، قضاة قرطبة، ص٦٧- ص٦٨؛ النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٦٦- ص٦٧.

(١٦) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٦٧.

(١٧) المصدر نفسه، ص٦٧ .

(١٨) هو عمرو بن عبد الله بن لبيب، ويكنى ابو عبد الله، لقب بالقبعة لأنه كان قصيراً واذا قعد لا يكاد يراه الناس، وهو اول من تقلد منصب القضاء من الموالي، اذ كان مولى لأحدى بنات الامير عبد الرحمن الداخل، وعرف عنه الشجاعة والصلابة في تنفيذ الاحكام، وعمل قاضي لمدينة استجة قبل ان يتولى منصب قاضي الجماعة في قرطبة في عهد الامير محمد بن عبد الرحمن الثاني سنة (٢٥٠ه). الخشني، اخبار الفقهاء، ص٣٦٩؛ قضاة قرطبة، ص١٤٦- ص١٥٤؛ ابن الفرضي، تاريخ علماء الاندلس، ج١/ ص٤١٤.

(١٩) الخشني، قضاة قرطبة، ص١٥٢.

(٢٠) المصدر نفسه، ص١٥٢- ص ١٥٣.

(٢١) المصدر نفسه، ص١٥٣.

(٢٢) هو سليمان بن اسود بن سليمان بن جشيب بن المعلى بن ادريس بن محمد بن يوسف الغافقي، كنيته ابو ايوب، تولى القضاء في مدينة ماردة قبل ان يعينه الأمير محمد بن عبد الرحمن قاضي للجماعة في قرطبة، عرف بالعدالة والشجاعة في تنفيذ أحكامه، وكان لا يخشى حاشية الأمير ولا رجال الدولة من كبار الموظفين من الوزراء او العمال. الخشني، قضاة قرطبة، ص١٥٥- ص١٦٩؛ ابن الفرضي، تاريخ علماء الاندلس، ج١/ ص٢٥٥.

(٢٣) الخشني، قضاة قرطبة، ص١٦٢.

(٢٤) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٧٨- ص٧٩.

(٢٥) لم نجد له ترجمة في المصادر.

(٢٦) الخشني، قضاة قرطبة، ص١٦٣. وهذا ما يجب ان يطبق على كل المسؤولين في الدولة وبدون تمييز لان القضاء متى ما كان عادلا وغير منحاز لأي جهة او مجاملا تكون الدولة في رفاهية ويعمها الخير والعدالة ويسعد بها الشعب والرعية لانهم سوف يكونون مطمئنين ان حقوقهم لا تسلب وما احوجنا في الوقت الحالي الى مثل هذا القضاء والقوة والشجاعة في تطبيق القانون وتحقيق العدالة بين كل افراد المجتمع وعدم مجاملة المسؤولين والتهاون معهم في قضايا الفساد الاداري .

(٢٧) لم نجد له ترجمة في المصادر.

(٢٨) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٧٩- ص٨٠.

(٢٩) المصدر نفسه، ص٨٠.

(٣٠) الخشني، قضاة قرطبة، ص١٦٩.

(٣١) المصدر نفسه، ص١٧٣.

(٣٢) المصدر نفسه، ص١٧٢- ص١٧٣.

(٣٣) الخشني، قضاة قرطبة، ص١٧٥.

(٣٤) وكيع، اخبار القضاة،ج٢/ ص٧.

(٣٥) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٦٦- ص٦٧.

(٣٦) الخشني، قضاة قرطبة، ص١٥٨- ص١٥٩.

(٣٧) المصدر نفسه، ص١٦٠.

(٣٨) هو محمد بن يوسف بن مطروح بن عبد الملك بن بكر بن وائل، يكنى ابو عبد الله، من أهل قرطبة من كبار الفقهاء والمحدثين، عينه الأمير محمد تولى الصلاة والافتاء في جامع قرطبة، توفي سنة (٢٧١ه). الخشني، أخبار الفقهاء، ص١٣١؛ ابن الفرضي، تاريخ علماء الاندلس، ج٢/ ص١٦؛ ابن عياض، ترتيب المدارك، ج٤/ ص٢٤٨.

(٣٩) الخشني، قضاة قرطبة، ص١٦٠.

(٤٠) المصدر نفسه، ص١٦١- ص١٦٢.

(٤١) ابن غالب الاندلسي، فرحة الانفس، ص٣٠٤.

(٤٢) سورة الكهف، الآية (٧٩) .

(٤٣) ابن غالب الاندلسي، فرحة الانفس، ص٣٠٤.

(٤٤) المقدمة، ص٤٠٧؛ وينظر: ابن الازرق، بدائع السلك، ج١/ ص٢٢٨.

(٤٥) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٦٩- ص٧٠؛ المقري، نفح الطيب، ج٢/ ص١٤٦- ص١٤٨.

(٤٦) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٧٠.

(٤٧) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٧٠ .

(٤٨) المصدر نفسه، ص٦٨.

(٤٩) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٧١؛ المقري، نفح الطيب، ج٢/ ص١٤٨.

(٥٠) الخشني، قضاة قرطبة، ص٧٧- ص٧٩.

(٥١) المصدر نفسه، ص٧٩.

(٥٢) المصدر نفسه، ص١٦٠- ص١٦٢.

(٥٣) هو محمد بن عبد الله بن يحيى بن عمر الليثي، المعروف بابن ابي عيسى، من أحفاد القاضي يحيى بن يحيى الليثي، عينه الخليفة الناصر قاضيا للعديد من المدن الاندلسية قبل يكلفه بمنصب قاضي الجماعة في الاندلس لكفاءته وخبرته بالقضاء في سنة (٣٢٦ه)، توفي سنة (٣٣٩ه)، الخشني، قضاة قرطبة، ص٢٣٣- ص٢٣٦؛ ابن الفرضي، تاريخ علماء الاندلس، ج٢/ ص٧٩- ص٨١؛ ابن حيان، المقتبس، تح شالميتا، ص٤٢٨؛ ابن فرحون، الديباج، ج٢/ ص٢٢٤؛ المقريزي، المقفى، ج٢/ ص٧٢.

(٥٤) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس، ص٨٣ .

(٥٥) النباهي، تاريخ قضاة الاندلس،ص٨٣ .

(٥٦) الكبيسي، دور الفقهاء، ص١٨٠.

(٥٧) المرجع نفسه والصفحة.

(٥٨) بالنثيا، تاريخ الفكر الاندلسي، ص٤٤١.

(٥٩) المصدر نفسه، ص٦٩.

(٦٠) الخشني، قضاة قرطبة، ص١٨٧.

(٦١) هو احمد بن بقي بن مخلد، كان من أبرز القضاة في بلاد الاندلس، تولى منصب قاضي الجماعة في قرطبة في عهد الخليفة الناصر سنة (٣١٤ه)، اشتهر بسيرته الحسنة وزهده وطيبته وأخلاقه العالية، وتميز بالرأفة والرحمة والشفقة في أحكامه، توفي وهو ما زال قاضي للجماعة في سنة (٣٢٤ه). الخشني، اخبار الفقهاء والمحدثين، ص٤٠؛ قضاة قرطبة، ص٢٢٢؛ ابن الفرضي، تاريخ علماء الاندلس، ج١/ ص٧٥-ص٧٦؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج٦/ ص٢٨٣ .

(٦٢) الخُشني، اخبار الفقهاء والمحدثين، ص٢٠.

(٦٣) لم نعثر له على ترجمة.

(٦٤) الخُشني، قضاة قرطبة، ص٢٢٨.

(٦٥) البيان المغرب، ج٣/ ص١٥٨.

(٦٦) محكمة المياه في بلنسية، ص٩؛ محكمة المياه،ص٩٤.

(٦٧) دبدوب، فيصل، محكمة المياه، ص٩- ص١١.

(٦٨) عنان، عبد الله، محكمة المياه، ص٩٥.

(٦٩) المرجع نفسه، ص٩٥.

(٧٠) دبدوب، فيصل، محكمة المياه، ص١١.

(٧١) دبدوب، فيصل، محكمة المياه، ص٩.

(٧٢) المرجع نفسه، ص٩.

المصادر والمراجع

اولاً: المصادر

*ابن الازرق، محمد بن علي الاصبحي الغرناطي(ت٨٩٦ه/١٤٩٠م)

١-بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق علي سامي النشار، ط١،دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، (القاهرة٢٠٠٨).

*ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد(ت٥٩٧ه/١٢٠٠م)

٢-المنتظم في تاريخ الملوك والامم، ط١، دار صادر، (بيروت١٩٣٩).

*ابن حيان، ابو مروان حيان بن خلف بن حسين بن حيان القرطبي(ت٤٦٩ه/١٠٧٦م)

٣-المقتبس، السفر الثاني(عهد الامير الحكم والامير عبد الرحمن بن الحكم(١٨٠-٢٣٢ه)، تحقيق محمود علي مكي، ط١، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية،(الرياض،٢٠٠٣).

٤-المقتبس من انباء اهل الاندلس(تكملة عهد الامير عبد الرحمن وابنه الامير محمد بن عبد الرحمن(٢٣٣-٢٦٧ه)، تحقيق محمود علي مكي، دار الكتاب العربي، (بيروت١٩٧٣م) .

٥-المقتبس(عهد الامير عبد الله (٢٧٥-٣٠٠ه)، اعتنى بنشره وتحقيقه الاب ملشور.انطونية، مطبعة بولس كتنر الكتبي، (باريس١٩٣٧).

٦-المقتبس(الجزء الخامس)،(جزء من عهد الخليفة عبد الرحمن الناصر(٣٠٠-٣٣٠ه)، اعتنى بنشره وتحقيقه شالميتا، المعهد الاسباني العربي للثقافة، (مدريد١٩٧٩).

٧-المقتبس في اخبار بلد الاندلس(جزء من عهد الحكم المستنصر(٣٦٠-٣٦٤ه)، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، دار الثقافة، (بيروت بلا).

*الخُشني، ابو عبد الله محمد بن الحارث بن اسد(ت٣٦١ه/٩٧١م)

٨-اخبار الفقهاء والمحدثين، تحقيق ماريا لويسا ابيلا و لويس مولينا، المجلس الاعلى للبحوث لعلمية، (مدريد ١٩٩١م).
٩-قضاة قرطبة، تحقيق ابراهيم الابياري، ط٢، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني (بيروت، القاهرة١٩٨٩).
*ابن عبدون، محمد بن احمد التجيبي(توفي في القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي)
١٠-رسالة في القضاء والحسبة(منشورة ضمن كتاب ثلاث رسائل اندلسية في الحسبة وادأب المحتسب)، تحقيق ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، (القاهرة١٩٥٥م).
*ابن عذارى، ابو العباس احمد بن محمد(ت كان حيا سنة ٧١٢ه/١٣١٢م)
١١-البيان المغُرب في اخبار الاندلس والمغرب، تحقيق خ.س.كولان و ليفي بروفنسال، دار الثقافة، (بيروت د.ت).
*ابن غالب، محمد بن ايوب الغرناطي الاندلسي(ت٥٧١ه/١١٧٥م)
١٢-فرحة الانفس في تاريخ الاندلس، تحقيق لطفي عبد البديع، مطبعة مصر، (القاهرة١٩٥٦م). *ابن فرحون، برهان الدين بن علي بن ابي القاسم محمد(٧٩٩ه/١٣٩٦م)
١٣-الديباج المذهب في معرفة اعيان المذهب، تحقيق محمد الاحمدي ابو النور، دار التراث للطبع والنشر، (القاهرة د.ت).
*ابن الفرضي، ابي الوليد عبد الله بن محمد (ت٤٠٣ه/١٠١٢م)
١٤-تاريخ علماء الاندلس، تحقيق بشار عواد معروف، ط١، دار الغرب الاسلامي، (تونس٢٠٠٨م). *القاضي عياض، ابو الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي(ت٥٤٤ه/١٤٤٩م)
١٥-ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة اعلام مذهب مالك، ط٢، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية،(المغرب١٩٨٥).
*ابن القوطية، ابو بكر محمد بن عمر بن عبد العزيز القرطبي الاندلسي(ت٣٦٧ه/٩٧٧م)
١٦-تاريخ افتتاح الاندلس، تحقيق ابراهيم الابياري، ط٢، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني،(القاهرة، بيروت١٩٨٩م).
*المقريزي، تقي الدين احمد بن علي(ت٨٤٥ه)
١٧-المقفى الكبير، تحقيق محمد اليعلاوي، ط١، مطبعة دار الغرب الاسلامي، (بيروت ١٩٩٠).
*المقري، شهاب الدين ابو العباس احمد بن محمد بن احمد التلمساني (ت١٠٤١ه/١٦٣١م).
١٨-نفح الطيب من غصن الاندلس الرطيب، تحقيق احسان عباس، دار صادر، (بيروت١٩٦٨م).
*النباهي، علي بن عبد الله بن محمد ابو الحسن الاندلسي، (توفي بعد ٧٩٣ه/١٣٩١م)
١٩-المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا والمشهور بـ(تاريخ قضاة الاندلس)، تحقيق مريم قاسم طويل، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت ١٩٩٥م).
*وكيع ، محمد بن خلف بن حيان (ت٣٠٦ه/٩١٨م)
٢٠-اخبار القضاة، عالم الكتب، (بيروت د.ت).

ثانيا: المراجع

*بالنثيا، انخل جنثالث
٢١-تاريخ الفكر الاندلسي، ترجمة حسين مؤنس، مكتبة الثقافة الدينية، (بورسعيد د.ت).
*الكبيسي، خليل ابراهيم
٢٢-دور الفقهاء في الحياة السياسية والاجتماعية بالأندلس في عصري الامارة والخلافة، اطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الآداب، (بغداد ١٩٨٠م).
*دبدوب، فيصل
٢٣-محكمة المياه في بلنسية، مجلة الاقلام، السنة الثانية ج٦، (بغداد ١٩٦٦م).
*عنان، محمد عبد الله
٢٤-محكمة المياه في بلنسية اثر من آثار الاندلس الباقية، مجلة العربي، ع١٥١، (الكويت ١٩٧١).